**حكم تهنئة الكفار بأعيادهم ومناسباتهم الدينية**

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد:

فقد كثر الكلام حول حكم تهنئة المسلم للكفار بأعيادهم الدينية، وأرى من الواجب بيان الحق الذي يظهر لي في ذلك فأقول:

لا تجوز تهنئة الكفار بأعيادهم لما في ذلك من المحاذير الكثيرة ومنها:

**أولًا:** أن هذا فيه نوع موالاة لهم وقد نهينا عن موالاتهم في أدلة كثيرة من الكتاب والسنة منها قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)، [سورة المائدة: 15]، ومن الموالاة لهم تهنئتهم؛ لأنها تنبئ عن محبتهم ومحبة دينهم؛ لأن الذي لا تحبه لا تهنيه، وقد قال تعالى: (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ)[سورة المجادلة: 23]، فإذا نهينا عن محبة الأقارب المحادين لله ورسوله فكيف بغيرهم.

**ثانيًا:** أن هذا فيه رضى بأعيادهم وإقرار لهم عليها وتشجيع لهم، وكل واحد من هذه الأمور كافٍ في تحريم تهنئتهم فكيف إذا اجتمعت في تهنئتهم.

والجواب عن شبه المجيزين

1-    وأما من يقول إن المسلم يضطر إلى تهنئتهم إذا كان مقيمًا بينهم أو يتعلم منهم فنقول:

**أولًا:** لا تجوز إقامة المسلم بين أظهر الكفار إلا لحاجة مباحة وتنتهي الإقامة بينهم بانتهاء الحاجة مع تمسكه بدينه.

**ثانيًا:** هم لا يجبرونه على ذلك ولا يكرهونه حتى يقال إن هذا من باب الضرورة ودفع الإكراه والمسلم يعتز بدينه ولا يجامل فيه بل يقول: (لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ)[سورة الكافرون:6].

2-    وأما من يقول كما أنهم يهنئوننا بأعيادنا فنحن نهنئهم بأعيادهم من باب رد الجميل. فنقول إن أعيادنا حق وأعيادهم لا سيما البدعية باطلة فلا نقرهم عليها ولا نهنئهم بها.

3-    وأما الاستدلال بقوله تعالى: (لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) [سورة الممتحنة:8]، على جواز تهنئتهم بأعيادهم فنقول هذا استدلال في غير محله؛ لأن الآية تعني بر هؤلاء والإحسان إليهم في الأمور المباحة، وتهنئتهم بأعيادهم ليست مباحة فلا نبرهم بها.

4-    وأما قول: إن هذا من باب الدعوة إلى الله، فنقول: الدعوة إلى الله لا تكون فيما نهينا عنه من موالاتهم بل تكون بما شرعه الله.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

**كتبه**

**صالح بن فوزان الفوزان**

**عضو هيئة كبار العلماء**